

وان نوي بقول انت طالق واحدة وتقول طلقا اخرى وقتها واذا
انطلاقك او حتى لم اطلقك او مني لم اطلقك وسكن طلاق
الحال وان قال ان لم اطلقك او اذ لم اطلقك اذا لم اطلقك
منه بوقت ولو قال انك انت طالق لم يقع شيء وان نوي ولو قال
انك انت طالق او عجلت حرام ولو نوي الطلاق فواجبة بانته
ولو قال انت طالق حكما او انت ربنا بجملة النكاح فمكثات
وبالواحدة واحدة وبالثنتين اثنتان والتميز المكشورة وان
انك ربطها وهي المصاهرة ولو قال انت طالق باين او ارض
الطلاق او ارضته او اشدته او طلق الشيطان او البعير او كما
اجبال معناه والبيت والعلبة او طوبية او عريضة فهي واحدة
بانته وان نوي اثنتان فمكثات ومنه طلق اذ لم يقل الاثنان

وان نوي بقول انت طالق واحدة وتقول طلقا اخرى وقتها واذا
انطلاقك او حتى لم اطلقك او مني لم اطلقك وسكن طلاق
الحال وان قال ان لم اطلقك او اذ لم اطلقك اذا لم اطلقك
منه بوقت ولو قال انك انت طالق لم يقع شيء وان نوي ولو قال
انك انت طالق او عجلت حرام ولو نوي الطلاق فواجبة بانته
ولو قال انت طالق حكما او انت ربنا بجملة النكاح فمكثات
وبالواحدة واحدة وبالثنتين اثنتان والتميز المكشورة وان
انك ربطها وهي المصاهرة ولو قال انت طالق باين او ارض
الطلاق او ارضته او اشدته او طلق الشيطان او البعير او كما
اجبال معناه والبيت والعلبة او طوبية او عريضة فهي واحدة
بانته وان نوي اثنتان فمكثات ومنه طلق اذ لم يقل الاثنان

ان نوي بقول انت طالق واحدة وتقول طلقا اخرى وقتها واذا
انطلاقك او حتى لم اطلقك او مني لم اطلقك وسكن طلاق
الحال وان قال ان لم اطلقك او اذ لم اطلقك اذا لم اطلقك
منه بوقت ولو قال انك انت طالق لم يقع شيء وان نوي ولو قال
انك انت طالق او عجلت حرام ولو نوي الطلاق فواجبة بانته
ولو قال انت طالق حكما او انت ربنا بجملة النكاح فمكثات
وبالواحدة واحدة وبالثنتين اثنتان والتميز المكشورة وان
انك ربطها وهي المصاهرة ولو قال انت طالق باين او ارض
الطلاق او ارضته او اشدته او طلق الشيطان او البعير او كما
اجبال معناه والبيت والعلبة او طوبية او عريضة فهي واحدة
بانته وان نوي اثنتان فمكثات ومنه طلق اذ لم يقل الاثنان

ان نوي بقول انت طالق واحدة وتقول طلقا اخرى وقتها واذا
انطلاقك او حتى لم اطلقك او مني لم اطلقك وسكن طلاق
الحال وان قال ان لم اطلقك او اذ لم اطلقك اذا لم اطلقك
منه بوقت ولو قال انك انت طالق لم يقع شيء وان نوي ولو قال
انك انت طالق او عجلت حرام ولو نوي الطلاق فواجبة بانته
ولو قال انت طالق حكما او انت ربنا بجملة النكاح فمكثات
وبالواحدة واحدة وبالثنتين اثنتان والتميز المكشورة وان
انك ربطها وهي المصاهرة ولو قال انت طالق باين او ارض
الطلاق او ارضته او اشدته او طلق الشيطان او البعير او كما
اجبال معناه والبيت والعلبة او طوبية او عريضة فهي واحدة
بانته وان نوي اثنتان فمكثات ومنه طلق اذ لم يقل الاثنان